

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/48/251
24 September 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعين

جدول أعمال دورة الجمعية العامة العادية الثامنة والأربعين

الذي أقرته الجمعية العامة في جلستها العامة
الثالثة المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢

- ١ - افتتاح رئيس وفد بلغاريا للدورة.
- ٢ - دققة صمت للصلوة أو التأمل.
- ٣ - وثائق تغويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الثامنة والأربعين:
 - (أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التغويض;
 - (ب) تقرير لجنة وثائق التغويض.
- ٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة.
- ٥ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية.
- ٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة.
- ٧ - الإخطار المقدم من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة.
- ٨ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال : تقارير المكتب.
- ٩ - المناقشة العامة.
- ١٠ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة.

- ١١ - تقرير مجلس الأمن.
- ١٢ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- ١٣ - تقرير محكمة العدل الدولية.
- ١٤ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- ١٥ - انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الرئيسية:
 - (أ) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين لمجلس الأمن:
 - (ب) انتخاب ثمانية عشر عضواً للمجلس الاقتصادي والاجتماعي:
 - (ج) انتخاب خمسة أعضاء لمحكمة العدل الدولية.
- ١٦ - انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وانتخابات أخرى:
 - (أ) انتخاب تسعه وعشرين عضواً لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة:
 - (ب) انتخاب اثنى عشر عضواً لمجلس الأغذية العالمي:
 - (ج) انتخاب عشرين عضواً للجنة البرنامج والتنسيق:
 - (د) انتخاب منسق الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين.
- ١٧ - تعينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى:
 - (أ) تعين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية:
 - (ب) تعين أعضاء في لجنة الاشتراكات:
 - (ج) تعين عضو في مجلس مراجعي الحسابات:

- (د) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمار؛
- (هـ) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة؛
- (و) تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية؛
- (ز) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات؛
- (ح) تعيين عضو في وحدة التفتيش المشتركة؛
- (ط) إقرار تعيين الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية.
- ١٨ - تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ١٩ - قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة.
- ٢٠ - الذكرى السنوية الخامسة والأربعون للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- ٢١ - إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية.
- ٢٢ - جامعة السلم.
- ٢٣ - برامج وأنشطة تعزيز السلم في العالم.
- ٢٤ - برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في إفريقيا في التسعينيات.
- ٢٥ - مسألة جزيرة مايوبوت التمرية.
- ٢٦ - التعاون بين الأمم المتحدة ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا.
- ٢٧ - التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية.
- ٢٨ - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية.

- ٢٩ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي.
- ٣٠ - ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمعالي الذي فرضته الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا.
- ٣١ - حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي.
- ٣٢ - الانسحاب التام للقوات العسكرية الأجنبية من أراضي دول بحر البلطيق.
- ٣٣ - مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية.
- ٣٤ - الحالة في الشرق الأوسط.
- ٣٥ - قضية فلسطين.
- ٣٦ - قانون البحار.
- ٣٧ - منطقة سلم وتعاون في جنوب الأطلسي.
- ٣٨ - القضاء على الفصل العنصري وإقامة جنوب إفريقيا متحدة وديمقراطية وغير عنصرية.
- ٣٩ - برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الإفريقي.
- ٤٠ - الحالة في أمريكا الوسطى : اجراءات إقامة سلم وطيد ودام وتقديم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية.
- ٤١ - تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلم والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب، وتعميرها.
- ٤٢ - الحالة في البوسنة والهرسك.
- ٤٣ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية.
- ٤٤ - تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ.

- ٤٥ - تقديم المساعدة الدولية لانعاش نيكاراغوا وتعميرها: آثار الحرب والكوارث الطبيعية.
- ٤٦ - مسألة جزر فوكلند (مالفيناس).
- ٤٧ - الاحتفال في عام ١٩٩٥ بالذكرى السنوية الخمسين لانشاء الأمم المتحدة.
- ٤٨ - إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان/أبريل ١٩٨٦.
- ٤٩ - العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلم والأمن الدوليين.
- ٥٠ - بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية.
- ٥١ - تنفيذ قرارات الأمم المتحدة.
- ٥٢ - الحالة في أفغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين.
- ٥٣ - تنشيط أعمال الجمعية العامة.
- ٥٤ - مسألة قبرص.
- ٥٥ - آثار احتلال العراق للكويت وعدوانه عليها.
- ٥٦ - إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميدانين المتصلة بهما.
- ٥٧ - حظر استخدامات وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة: تقرير مؤتمر نزع السلاح.
- ٥٨ - تخفيض الميزانيات العسكرية:

(أ) تخفيف الميزانيات العسكرية:

(ب) وضوح النفقات العسكرية.

- ٥٩ - احترام اتفاقيات الحد من الأسلحة ونزع السلاح.
- ٦٠ - التعليم والاعلام من أجل نزع السلاح.
- ٦١ - الأسلحة الكيميائية والبكتériولوجية (البيولوجية).
- ٦٢ - التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الامن الدولي.
- ٦٣ - دور العلم والتكنولوجيا في سياق الامن الدولي ونزع السلاح والمبادرات الأخرى ذات الصلة.
- ٦٤ - التحقق بجميع جوانيه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في ميدان التتحقق.
- ٦٥ - تعديل معاهدة حظر تجرب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء.
- ٦٦ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.
- ٦٧ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط.
- ٦٨ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا.
- ٦٩ - عقد ترتيبات دولية فعالة لاعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها.
- ٧٠ - منع حدوث سباق سلح في الفضاء الخارجي.
- ٧١ - نزع السلاح العام الكامل:

(أ) الإخطار بالتجارب النووية:

(ب) حظر تطوير وانتاج وتخديس واستعمال الأسلحة الاشعاعية:

(ج) حظر انتاج المواد الانشطارية لاغراض صنع الأسلحة:

(د) حظر إلقاء النفايات المشعة:

(هـ) الصلة بين نزع السلاح والتنمية:

(و) نزع السلاح الاقليمي:

(ز) الشفافية في مجال التسلح:

(ح) نقل الأسلحة على الصعيد الدولي:

(ط) نزع السلاح التقليدي على النطاق الاقليمي.

٧٢ - استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة:

(أ) برنامج الأمم المتحدة للزمالة والتدريب والخدمات الاستشارية في ميدان نزع السلاح:

(ب) اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية:

(ج) برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح:

(د) تجميد التسلح النووي:

(هـ) تدابير بناء الثقة على الصعيد الاقليمي:

(و) مركز الأمم المتحدة الاقليمي للسلم ونزع السلاح في افريقيا، ومركز الأمم المتحدة الاقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، ومركز الأمم المتحدة الاقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

٧٣ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة:

(أ) تقرير هيئة نزع السلاح:

- (ب) تقرير مؤتمر نزع السلاح:
- (ج) حالة الاتفاقيات المتعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح:
- (د) المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح:
- (ه) معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح.
- ٧٤ - التسلح النووي الإسرائيلي.
- ٧٥ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.
- ٧٦ - مسألة انتاركتيكا.
- ٧٧ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط.
- ٧٨ - تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم.
- ٧٩ - استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي.
- ٨٠ - صون الأمن الدولي.
- ٨١ - توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو).
- ٨٢ - تنفيذ إعلان اعتبار إفريقيا منطقة لا نووية.
- ٨٣ - آثار الإشعاع الذري.
- ٨٤ - التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٨٥ - وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.

- ٨٦ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الاراضي المحتلة.
- ٨٧ - دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات.
- ٨٨ - المسائل المتعلقة بالاعلام.
- ٨٩ - العلم والسلام.
- ٩٠ - مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة.
- ٩١ - التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي:
 - (أ) التجارة والتنمية:
 - (ب) تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا:
 - (ج) اشراك المرأة وادماجها بصورة فعالة في عملية التنمية:
 - (د) التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية:
 - (هـ) البيئة:
 - (و) التصحر والجفاف:
 - (ز) المستوطنات البشرية:
 - (ح) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية:
 - (طـ) مباشرة الأعمال الحرة:
 - (يـ) دمج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي.
- ٩٢ - أزمة الديون الخارجية والتنمية.

- ٩٣ - التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية.
- ٩٤ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية:
- (أ) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛
- (ب) صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنمائية؛
- (ج) أنشطة الأمم المتحدة في ميدان التعاون التقني؛
- (د) برنامج متطلع الأمم المتحدة.
- ٩٥ - التعاون الدولي من أجل النمو الاقتصادي والتنمية:
- (أ) تنفيذ الالتزامات والسياسات المتفق عليها في الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية؛
- (ب) تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع.
- ٩٦ - المؤتمر الدولي المعنى بالسكان والتنمية.
- ٩٧ - المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.
- ٩٨ - العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية.
- ٩٩ - تنفيذ قرارات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية:
- (أ) وضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في إفريقيا؛
- (ب) المؤتمر العالمي المعنى بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛
- (ج) الاستغلال المستدام للموارد البحرية الحية في أعلى البحار وحفظها: مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتفاع.

- ١٠٠ - البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية.
- ١٠١ - تقديم المساعدة الدولية من أجل الإنعاش الاقتصادي لأنفولا.
- ١٠٢ - تقديم المساعدة لتعهير وتنمية السلفادور.
- ١٠٣ - التعاون والمساعدة الدوليان لتخفيض حدة آثار الحرب في كرواتيا وتيسير إنعاشها.
- ١٠٤ - تنمية الموارد البشرية.
- ١٠٥ - تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهد في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيضها وتقليلها.
- ١٠٦ - التدريب والبحث: معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث.
- ١٠٧ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري.
- ١٠٨ - حق الشعوب في تقرير المصير:
 - (أ) حق الشعوب في تقرير المصير:
 - (ب) الإعمال الفعال لحق تقرير المصير بواسطة الحكم الذاتي.
- ١٠٩ - التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة.
- ١١٠ - منع الجريمة والعدالة الجنائية.
- ١١١ - التهوض بالمرأة.
- ١١٢ - المراقبة الدولية للمخدرات.
- ١١٣ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتعلقة باللاجئين والعائدين والمشردين، والمسائل الإنسانية.

١١٤ - مسائل حقوق الإنسان:

- (أ) تنفيذ الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان:
(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية؛
(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين.

١١٥ - حالة حقوق الإنسان في استونيا ولاوفيا.

١١٦ - المعلومات المرسلة بمقتضى العادة ٧٢ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

١١٧ - أنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية وغيرها، التي تعرقل تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية، والجهود الرامية إلى القضاء على الاستعمار والنصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الإفريقي.

١١٨ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

١١٩ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

١٢٠ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات:

- (أ) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث:
(ب) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين.
١٢١ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة.
١٢٢ - الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٢-١٩٩٣.

١٢٣ - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنين ١٩٩٤-١٩٩٥.

١٢٤ - تحسين الحالة المالية في الأمم المتحدة.

١٢٥ - وحدة التفتيش المشتركة.

١٢٦ - خطة المؤتمرات.

١٢٧ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة.

١٢٨ - النظام الموحد للأمم المتحدة.

١٢٩ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

١٣٠ - تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط:

(أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك;

(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.

١٣١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا.

١٣٢ - تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن رقم ٦٨٧ (١٩٩١):

(أ) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت;

(ب) أنشطة أخرى.

١٣٣ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.

١٣٤ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور.

١٣٥ - تمويل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا.

- ١٣٦ - تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية.
- ١٣٧ - تمويل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال.
- ١٣٨ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم:
- (أ) تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم:
- (ب) نقل أوكرانيا وبيلاروس إلى مجموعة الدول الأعضاء المحددة في الفقرة الفرعية (ج) من الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٢.
- ١٣٩ - برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه.
- ١٤٠ - التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي.
- ١٤١ - التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الجديد.
- ١٤٢ - عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي.
- ١٤٣ - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين.
- ١٤٤ - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها السادسة والعشرين.
- ١٤٥ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف.
- ١٤٦ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعيثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة.
- ١٤٧ - اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية.
- ١٤٨ - طلب فتوى من محكمة العدل الدولية.
- ١٤٩ - تمويل عملية الأمم المتحدة في موزambique.

- ١٥٠ - منح منظمة التعاون الاقتصادي مركز المراقب لدى الجمعية العامة.
- ١٥١ - مبادرة الأمم المتحدة بشأن تهيئة الفرص والمشاركة.
- ١٥٢ - مسألة المسؤولية عن الاعتداءات على موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها والتدابير التي تتخذ لضمان تقديم المسؤولين عن هذه الاعتداءات للعدالة.
- ١٥٣ - منح محكمة التحكيم الدائمة مركز المراقب لدى الجمعية العامة.
- ١٥٤ - المكاتب المؤقتة للأمم المتحدة.
- ١٥٥ - المساعدة في إزالة الألغام.
- ١٥٦ - ترشيد عمل اللجنة الأولى وتعديل جدول أعمالها.
- ١٥٧ - منح برلمان أمريكا اللاتينية مركز المراقب في الجمعية العامة.
- ١٥٨ - منح مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا مركز المراقب في الجمعية العامة.
- ١٥٩ - تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١.
- ١٦٠ - تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص.
- ١٦١ - استعراض الإجراء المنصوص عليه في المادة ١١ من النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة.
- ١٦٢ - تمويل بعثة مراقبين للأمم المتحدة في جورجيا.
- ١٦٣ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١.

— — — — —